

وزارة النقل

أمر عدد 2318 لسنة 1999 مؤرخ في 11 أكتوبر 1999 يتعلق بالمصادقة على إتفاقية لزمة الملك العمومي للسكك الحديدية المبرمة في 9 سبتمبر 1999 بين الدولة والشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير النقل،

بعد الاطلاع على القانون عدد 74 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أوت 1998، المتعلق بالسكك الحديدية،

وعلى القانون عدد 90 لسنة 1998 المؤرخ في 2 نوفمبر 1998، المتعلق بالشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية وخاصة الفصل 2 منه،

وعلى رأي وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على إتفاقية لزمة الملك العمومي للسكك الحديدية الملحقة بهذا الأمر والمبرمة في 9 سبتمبر 1999 بين الدولة والشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية.

الفصل 2 - وزيرا أملاك الدولة والشؤون العقارية والنقل والرئيس المدير العام للشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية، مكلفون كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، تونس في 11 أكتوبر 1999.

زين العابدين بن علي